

Syrian Arab Republic

Ministry of Local Administration and Environment

Homs Governorate



الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

محافظة حمص

الرقم: ٥٨٠/ص/٢٠٢٥

التاريخ: ٢٠٢٥/٣/٢٦

السادة

رئيس مجلس مدينة حمص - مدير مديرية الخدمات الفنية بحمص - رؤساء كافة الوحدات الادارية
تنفيذاً لأحكام المرسوم رقم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعليماته التنفيذية القاضية بإزالة الأبنية المخالفة ومخالفات البناء المرتكبة
مهما كان نوعها بالهدم ، وعملاً بنظام ضابطة البناء المعمول به لديكم وتعاميمنا السابقة ذات الصلة والمتضمنة التشدد
بتنفيذ احكام المرسوم التشريعي المذكور اعلاه وتعليماته التنفيذية القاضية بإزالة المخالفات المرتكبة بمراحلها الأولى .
وبمناسبة عطلة عيد الفطر السعيد يطلب اليكم :

- ١- تكليف عناصر مراقبة على مدار الساعة لمراقبة مخالفات البناء والبلاغ عنها بشكل فوري .
- ٢- مراقبة عمل المجابل البيتونية وحركة آليات مواد البناء واتخاذ الاجراءات القانونية وحجز الآليات في حال عدم حصولها على موافقة خطية من الوحدة الإدارية .
- ٣- اتخاذ كافة الاجراءات القانونية بحق مرتكبي مخالفات البناء وتوقيفهم عملاً بأحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٠/
عام ٢٠١٢ وتحريك الدعوى بحقهم .
- ٤- هدم المخالفات في مهدها وفي حال تمت الممانعة يتم طلب المؤازرة من أقرب ناحية أو منطقة.
- ٥- اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة للحفاظ على السلامة العامة وعدم تراكم مخلفات المنازل والأوساخ ضمن الطرق
والساحات العامة .

على أن تتحمل الوحدات الادارية والعناصر المسؤولة عن مراقبة مخالفات البناء أي تقصير في إزالة مخالفات البناء
ضمن نطاق عملها ، وتتخذ الاجراءات القانونية بحقهم عملاً بأحكام المرسوم .

للاطلاع والتقيد بمضمونه

محافظ حمص

الدكتور عبد الرحمن الأعمى

بالتفويض أمين عام المحافظة

مدير الشؤون الفنية

صورة الى :

- قيادة شرطة محافظة حمص : يرجى التوجيه لمن يلزم لتقديم المؤازرة اللازمة

- مديرية الشؤون الفنية .

- مديرية المعلوماتية : للنشر على الموقع الرسمي للمحافظة

- المصنف